صلاة المسافر

الجمع في حال السير والإقامة

السؤال: هل الجمع في حال السير فقط؟

الجواب: جمعٌ من أهل العلم يرون أن الجالس في مكان واحد لا يجمع، والنبي -عليه الصلاة والسلام- غالب جَمْعِهِ إذا اشتد به السير [البخاري: 1107]، لكن جاء عنه -عليه الصلاة والسلام- أنه في تبوك جَمَعَ وهو مقيم، يخرج من خبائه إلى الصحابة ويصلي بهم جمعًا [مسلم: 706]، فلا مانع من الجمع ما دام الوصف قائمًا.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثامنة، 25/9/1431.